

قرارات رئيس مجلس الوزراء

سنة	
٧٩	قرار رقم ٥٨ لسنة ١٩٧٩ بتعيين مدربن لمصنع وادى حوف وللمصنع المarm بالشركة المصرية لصناعة وسائل النقل الخفيف وعضووا مجلس إدارتها
٧٩	قرار رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ بتعيين المهندس / إبراهيم محمد السيد المنشاوي مديرا عاما للإدارة العامة للطرق بالهيئة العامة للطرق البرية والمائية
٧٩	قرار رقم ٦١ لسنة ١٩٧٩ بتقرير بعض الإعفاءات الجمركية
٨٠	قرار رقم ٦٤ لسنة ١٩٧٩ بتقرير بعض الإعفاءات الجمركية
٨٠	قرار رقم ٦٨ لسنة ١٩٧٩ بتعيين الأستاذ الدكتور / محمد عمري عقيل - نائباً لرئيس جامعة الإسكندرية للدراسات العليا والبحوث
٨٠	قرار رقم ٦٩ لسنة ١٩٧٩ بتعيين السيد المهندس كامل حسن دسوقى رئيساً لمجلس إدارة هيئة كهرباء مصر
٨٠	قرار رقم ٨٠ لسنة ١٩٧٩ بتعيين السيد / حسن توفيق محمد الزفاوى أميناً مساعداً لجامعة قناة السويس

على أن تعدل إيرادات موازنة الخزانة العامة بخفض الإيرادات والفوائض المتاحة للتمويل بمبلغ ٦٣,٥٥٠,٠٠ جنية (فقط ثلاثة وستين مليوناً وخمسة وسبعين ألفاً من الجنيهات) قيمة الأعباء المشار إليها في المادتين الأولى والثانية من هذا القانون ، وعلى أن تواجه الأعباء الكلية المرتبطة على تنفيذ القوانين والقرارات السابقة وقدرها ١١٨,١٠٠,٠٠ جنية (مائة وثمانية عشر مليوناً ومانة ألف جنية) بزيادة الموارد الأخرى (التمويل الإضافي المطلوب) بذات القدر .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، وي العمل به من تاريخ صدوره . يرسم هذا القانون بخطام الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها بموجب رئاسة الجمهورية في غرة ربى الأول سنة ١٢٩٩ (٢٩ يناير ١٩٧٩) صدوره بآيات الله العزيم .

أنور السادات

قانون رقم ٤ لسنة ١٩٧٩

بفتح اعتداد إضافي بالباب الثالث (استخدامات استثمارية) بموازنة وزارة التعمير والمجتمعات الجديدة لسنة المالية ١٩٧٨

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يعتمد فتح اعتداد إضافي بمبلغ ١٧,٣١٤,٠٠ جنية (سبعة عشر مليوناً وثلاثمائة وأربعة عشر ألفاً من الجنيهات) بالباب الثالث "استخدامات استثمارية" بموازنة وزارة التعمير والمجتمعات الجديدة لسنة المالية ١٩٧٨ مقابل زيادة باب ٣ - الإيرادات الرأسمالية المتنوعة بمجموعة ٤ - إعالة خدمات سيادية رأسمالية بذات القدر ، وذلك لمواجهة المتضرر صرفه خلال السنة المالية ١٩٧٨ لمشروع نفق الشهيد أحمد حمدي .

قانون رقم ٣ لسنة ١٩٧٩

بفتح اعتداد إضافي بمبلغ ١١٨,١ مليون جنيه لمواجهة تنفيذ القوانين والقرارات التي أستهدفت رفع المعاناة عن العاملين بالحكومة والقطاع العام وتحقيق الاستقرار لأرباب المعاشات

باسم الشعب

رئيس الجمهورية
قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يعتمد فتح اعتداد إضافي بمبلغ ٦٢,٨٠٠,٠٠ جنية (فقط اثنين وستين مليوناً ومائة ألف جنيه) بالباب الأول بموازنة الحكومة المركزية للسنة المالية ١٩٧٨ لمواجهة تكاليف الزيادة بالقسم ١٥٠١ من الأقسام العامة [اعتداد إجمالي تحت التوزيع عن منحتي العشرة الأيام والخمسة عشر يوماً للعاملين بالحكومة وال محلبات والمبانيات العامة وذلك مقابل خفض فائض الحكومة الذي يؤثر على الخزانة العامة بذات القدر .

(المادة الثانية)

يعتمد فتح اعتداد إضافي بمبلغ ٧٥,٠٠٠ جنية (فقط سبعمائة وخمسين ألفاً من الجنيهات) بموازنة ديوان عام وزارة الشؤون الاجتماعية لسنة المالية ١٩٧٨ بالباب الثاني بالبندين ٢ - إعاثات للغير من المجموعة - تحويلات جارية تخصيصية ، وذلك مقابل خفض معايير بقاضي الحكومة الذي يؤثر على الخزانة العامة .

(المادة الثالثة)

يعتمد فتح اعتداد إضافي بموازنة الخزانة العامة لسنة المالية ١٩٧٨ لزيادة الاستخدامات الأخرى بمبلغ ٥٥,٠٠٠ جنية (فقط أربعة وخمسين مليوناً وخمسة وسبعين ألفاً من الجنيهات) لمواجهة تكاليف تنفيذ القانون رقم ٤ لسنة ١٩٧٨ بزيادة المعاشات بنسبة ١٥٪ ولمواجهة التكاليف المرتبطة على منح العاملين بشركات القطاع العام وأرباب المعاشات منحتي الشرة والخمسة عشر يوماً .